mroftalp htehaB ni knil muideM

101- التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد. وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد عز وجل ان يغفر لنا ذنوبنا - 00:00:00

وان يتجاوز عنا برحمته وان يشرح صدورنا وان يتولانا برحمته عز وجل قال باب قال المصنف رحمه الله تعالى وهو مجد الدين ابو البركات ابن تيمية. في كتابه انتقم من احاديث الاحكام قال باب قتل تابكي الصلاة - 00:00:21

فتارك الصلاة يقتل اذا ابى ان يصلي نعوذ بالله من ذلك. ولذا تقدم لنا قول الله عز عز وجل فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم. اذا لا يخلون السبيل الا - 00:00:48

التوبة من الشوك واقامة الصلاة وايتاء الزكاة قال عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة - 00:01:08

هذا مثل ما جاء في ماذا في الاية في القرآن العظيم ولذا الذي يتأمل يجد ان الاحاديث موافقة للقرآن لان كلاهما من الله. عز وجل وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى - 00:01:35

قال متفق عليه ولاحمد مثله من حديث ابي هريرة نعم حديث ابي هريرة بالشطر الاول وليس فيه الشطر الثاني. ولعل ابو عبد الرحمن ينتبه قال وعن انس بن مالك رضي - 00:01:55

الله تعالى عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب فاغلب الناس نعوذ بالله قد ارتدوا ولم يبقى الا طبعا اهل المدينة واهل الطايف واهل مكة - 00:02:12

دواسة قوية بالبحرين وهي بالاحساء كانت الاحساء تسمى البحرين. قال ارتدت العرب فقال عمر يا ابا بكر كيف نقاتل العرب؟ هذا بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال ابو بكر انما قال رسول الله - 00:02:32

صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس. حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. وواوه النسائي وهذا لعل الشيخ احمد العتمي ينتبه هذا الاسناد ليس بالقوي. العقرب انه معلول لانه - 00:02:52

قد رواه النسائي عن محمد بن بشار عن عمرو بن عاصم عن عمران بن ابي العوام عن معبر وعمرو بن عاصم وعمران بن ابي العوام ليس بالقويين عن معمر عن الزهري عن انس. وقد جاء في الصحيحين - 00:03:19

من حديث الزهري من طرق طبعا عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابي هريرة او عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة. فهذا الاسناد ليس بالقوي نعم ويغنينا الحديث السابق عنه قال وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال بعث علي رضي الله عنه - 00:03:40

وهو باليمن الى النبي صلى الله عليه وسلم بزهيبة فقسمها بين اربعة ذهيبة ذهب قسمها بين اربعة فقال رجل يا رسول الله اتق الله وهذا من الناس الجهل. نعوذ بالله. فقال ويلك اولست احق اهل الارض ان - 00:04:04

ان يتقي الله هو رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ولى الرجل فقال خالد بن الوليد يا رسول الله هلا اضرب عنقك فقال لا لعله ان يكون يصلي. فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانهما ليسا - 00:04:33

في قلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اؤمر ان انقب عن قلوب الناس ولا فاشق بطونهم. نعم يعني علينا بالظاهر. والله يتولى السرائر. لا في القلوب لا يعلمه الا علام الغيوب - 00:04:55

جل وعلا الشاهد من هذا الحديث ان الذي منع من ضرب عنقه هو الصلاة قال المصنف مختصر من حديث متفق عليه. قال وفيه مستدل لمن يقبل توبة الزنديق يعني على القول الصحيح ان من اذا تاب وصدق في توبته - 00:05:20
فتقبل توبته قال وعن عبيد الله بن عدي بن الخيار ان رجلا من الانصار حدثه انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في مجلس فساوه يستأذنه في قتل رجل من المنافقين - 00:05:44
فقالا فجهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اليس يشهد ان لا اله ان لا اله الا الله قال الانصاري بلى يا رسول الله. ولا شهادة له قال اليس يشهد ان محمدا رسول الله؟ قال بلى ولا شهادة له. قال اليس يصلي؟ قال بلى ولا صلاة له. قال اولئك - 00:06:08
اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم. رواه الشافعي واحمد في مسنديهما. وهذا قد احل اعله ابو حاتم نعم وكما تقدم يعني حديث ابي سعيد الخدري يغني عن حديث عبيد الله بن عدي بن الخياض. ولعل نقف عند هنا - 00:06:33
وبالله تعالى التوفيق - 00:06:57